## 111813 ـ هل يجزئ استعمال المناديل في الاستجمار؟

**السؤال**

هل يكفي استعمال المناديل في الاستجمار ، أم لابد من استعمال الماء؟

**الإجابة المفصلة**

الحمد لله.

الواجب بعد قضاء الحاجة هو إزالة ما على الموضع من نجاسة ، سواء أزيلت بالماء أم بغيره ، كالأحجار أو الأوراق أو المناديل ، وإن كان استعمال الماء أفضل .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : نستعمل في بريطانيا المناديل والأوراق في الاستنجاء في الحمامات فهل يجب استعمال الماء بعد استعمال المناديل أو لا؟

فأجابوا :

" الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه .. وبعد:

يجوز استعمال المناديل والأوراق ونحوهما في الاستجمار وتجزئ إذا أنقت ونظفت المحل من قبل أو دبر ، والأفضل أن يكون استعمال ما يستجمر به وترا ، ويجب ألا ينقص عن ثلاث مسحات ، ولا يجب استعمال الماء بعده، لكنه سنة . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز .. الشيخ عبد الرزاق عفيفي .. الشيخ عبد الله بن غديان .. الشيخ عبد الله بن قعود.

"فتاوى اللجنة الدائمة" (5/125) .

وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين رحمه الله : هل يجزئ في الاستجمار استعمال المناديل ؟

فأجاب :

"نعم ؛ يجزئ في الاستجمار استعمال المناديل ، ولا بأس به ، لأن المقصود من الاستجمار هو إزالة النجاسة سواء ذلك بالمناديل ، أو الخِرَق ، أو بالتراب ، أو بالأحجار ، إلا إنه لا يجوز أن يستجمر الإنسان بما نهى الشرع عنه ، مثل العظام والروث ، لأن العظام طعام الجن إذا كانت مذكاة ، وإن كانت غير مذكاة فإنها نجسة ، والنجس لا يطهر ، وأما الروث فإن كانت نجسة فهي نجسة لا تطهر ، وإن كانت طاهرة ، فهي طعام بهائم الجن ، لأن الجن الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم ، وآمنوا به ، أعطاهم ضيافة لا تنقطع إلى يوم القيامة . قال : (لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه ، تجدونه أوفر ما يكون لحماً) وهذا من أمور الغيب التي لا تشاهد ، ولكن يجب علينا أن نؤمن بذلك ، كذلك هذه الأرواث تكون علفاً لبهائمهم" انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (4/112) .

والله أعلم .